

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

ملحق للجريدة الرسمية

الثمن ٤ جنيهاً

السنة  
١٩٣ هـ

الصادر في يوم الأربعاء ١٧ صفر سنة ١٤٤١  
الموافق ( ١٦ أكتوبر سنة ٢٠١٩ )

العدد ٢٣١  
( تابع )



## وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٩٠٩ لسنة ٢٠١٩

### وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٠ فى شأن التسعير الجبرى

وتحديد الأرباح وتعديلاته ؛

وعلى قرارات رئيس مجلس الوزراء أرقام ٢٨٨٨ لسنة ٢٠٠٧ ، ١٢٥٨ لسنة ٢٠١٢ ،

١١٠ لسنة ٢٠١٣ ، ٢٤١ لسنة ٢٠١٣ ، ١١٥٩ لسنة ٢٠١٤ ، ١٦٨٥ لسنة ٢٠١٤ ،

٢٨٠٩ لسنة ٢٠١٦ ، ١٤٣٧ لسنة ٢٠١٧ ، ١١٣٢ لسنة ٢٠١٨ ، ١٥٥٤ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى قرار وزير الصناعة والتجارة الخارجية رقم ١٩٧ لسنة ٢٠١٣ ؛

وعلى مذكرة مستشار الوزير لشئون التجارة بتاريخ ٢٠١٩/٩/٣٠ ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يسرى سعر بيع الطن من المازوت بالمواصفات العادية بمبلغ ١٥٠٠ جنيه للطن

الموضح بالمادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٥٤ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه

على الصناعات الغذائية التالية :

١ - إنتاج وتكرير السكر .

٢ - ضرب الأرز .

٣ - إنتاج المكرونة .

٤ - إنتاج وتكرير زيوت الطعام .

٥ - مطاحن الدقيق .

٦ - الصناعات الغذائية الكائنة فى مناطق غير متوافر بها البنية التحتية لمرافق

الغاز الطبيعى ، وفقاً لخطاب معتمد من الجهة التى تحددها الهيئة العامة للبتروىل .

### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ اليوم

التالى لنشره .

صدر فى ١٢/١٠/٢٠١٩

وزير التجارة والصناعة

مهندس / عمرو نصار



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٩

١٣٣٩ - ٢٠١٩/١٠/١٦ - ٢٠١٩/٢٥٢٩٢

